

أحكام القرآن

. @ 255 @

وتقول زيد قدامك وعمر ورائك فإذا قلت زيد قدامك احتمل المسافة من لدن جسمه إلى ما لا ينحصر منتهاه قدما وكذلك ورائك فصغروه إذا أرادوا قرب المسافة من المخبر عنه فقالوا قديمة وإذا أرادوا تخليص القرب بغاية الدنو قالوا زيد عندك عبروا به عن نهاية القرب ولذلك لم يصغروه فيقولوا فيه عنيد .

وقد يعبر بها أيضا عما في ملك الإنسان فيقال عنده كذا وكذا أي في ملكه لأن الملك يختص بالمرء اختصاص الصفة بالموصوف فعبروا بأقرب الوجوه إليه بقوله عنده وهو المراد بقوله في الحديث نهى النبي عن بيع ما ليس عندك يعني في ملكك إذا ثبت هذا وهي \$ المسألة الثانية \$.

فقوله تعالى (! !) يحتمل أن يريد به قربها منه قرب مكانة وتيسير لا قرب مكان ويحتمل أن يريد أنها في ملكه يظهر منها ما يشاء ويخفي ما يشاء \$ المسألة الثالثة \$. هذه الآية أصل من أصول عقائد المسلمين وركن من قواعد الدين معظمها يتفسر بها وفيها من الأحكام نكتة واحدة فأما منزعتها في الأصول فقد أوضحناه في كتاب المشكلين وأما نكتتها الأحكامية فنشير إليها في هذا المجموع لأنها من جنس مضمونه ومع هذا فلا بد من الإشارة إلى ما تضمنه كتاب المشكلين لينفتح بذلك غلق الحكم المطلوب في هذا المجموع \$ المسألة الرابعة قوله تعالى (! . \$) !

واحدها مفتح ومفتاح وجمعه مفاتيح وهو في اللغة عبارة عن كل معنى يحل غلقا محسوسا كان كالقفل على البيت أو معقولا كالنظر والخبر يفتح قفل الجهل عن العلم والغيب

وهي